www.daralthaqafa.com

التنظيم التشريعي للعلم التعاقدي

صفاء بنت عبد الله الفزارية
ماجستير في القانون الخاص

دار الثقافة للنشر والتوزيع
عمّان - الأردن

www.daralthaqafa.com

التنظيم التشريعي
للعلم التعاقدي

www.daralthaqafa.com

346, 022
رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية: (2025/4/1843)
المؤلف: صفاء عبد الله الفزارية
الكتاب: التنظيم التشريعي للعلم التعاقدي
الواصفات: العقود - الإلتزامات (قانون) - المسؤولية المدنية - العيوب
العطل والضرر - القانون المدني - القانون المقارن
لا يعبر هذا المصنف عن رأي دائرة المكتبة الوطنية أو أي جهة حكومية أو الناشر
ISBN: 978-9923-15-334-5

الطبعة الأولى 2025 م - 1446هـ

جميع الحقوق محفوظة All rights reserved © Copyright

رتبت كافة التشريعات مسؤولية جزائية على انتهاك حقوق المؤلف وحقوق الناشر وحقوق الملكية الفكرية سواء كان هذا الانتهاك بالاستنساخ أو التصوير أو التخزين أو الترجمة أو التسجيل الصوتي أو المرئي أو تحويل المصنف (الكتاب) إلى صيغة إلكترونية و/أو بأية طريقة أخرى دون الموافقة الخطية للمؤلف والناشر مالكي حقوق الملكية، وتعتبر جميع الأفعال المذكورة أعلاه من الجرائم، وتصل عقوبتها إلى الحبس، ولم تقف التشريعات عند ذلك، بل يترتب على هذه الجرائم مسؤولية مدنية، تتمثل بمطالبة المعتدي بالتعويض عن الضرر المادي والمعنوي.

وعليه نهيب بالجميع الالتزام واحترام قانون حق المؤلف وحقوق الملكية الفكرية تجنباً للمساءلة القانونية وتحت طائلة المسؤولية الجزائية والمدنية والإدارية

الناشر:

أسسها خالد محمود جابر حيف عام 1984عمان - الأردن
Est. Khaled M. Jaber Haif 1984 Amman - Jordan

المركز الرئيسي
عمان - وسط البلد - قرب الجامع الحسيني - سوق البتراء - عمارة الحجيري - رقم 3 د
هاتف: 4646361 6 (962 +) - فاكس: 4610291 6 (962 +) ص. ب 1532 عمان 11118 الأردن

فرع الجامعة
عمان - شارع الملكة رانيا العبد الله - مقابل بوابة العلوم - مجمع عربيات التجاري - رقم 261
الطابق الأول - هاتف: 5341929 6 (962 +) - ص. ب 20412 عمان 11118 الأردن

Dar Al-Thaqafa For Publishing & Distributing
Website: www.daralthaqafa.com e-mail: info@daralthaqafa.com

الثقافة للتصميم والإخراج

www.daralthaqafa.com

التنظيم التشريعي للعلم التعاقدي

صفاء بنت عبد الله الفزارية
ماجستير في القانون الخاص

دار الثقافة
للنشر والتوزيع
1446هـ-2025 م

www.daralthaqafa.com

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ ۝٢ ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ ۝٣ ٱلَّذِي عَلَّمَ بِٱلۡقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلۡإِنسَٰنَ مَا لَمۡ يَعۡلَمۡ ۝٥ كَلَّآ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَيَطۡغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسۡتَغۡنَىٰٓ ۝٧ إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلرُّجۡعَىٰٓ ۝٨ ﴾.

صدق الله العظيم

(سورة العلق، الآيات 1-5)

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ۝٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ۝٧١ إِنَّا عَرَضۡنَا ٱلۡأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَٱلۡجِبَالِ فَأَبَيۡنَ أَن يَحۡمِلۡنَهَا وَأَشۡفَقۡنَ مِنۡهَا وَحَمَلَهَا ٱلۡإِنسَٰنُۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومٗا جَهُولٗا ۝٧٢ لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱلۡمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلۡمُشۡرِكِينَ وَٱلۡمُشۡرِكَٰتِ وَيَتُوبَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ۝٧٣ ﴾ .

صدق الله العظيم

(سورة الأحزاب، الآيات 70-73)

www.daralthaqafa.com

الإهداء

إلى:

- من أضاءت دربي بنور العلم وكانت لي نعم العون، اعترافاً بفضلها عليّ أطال الله في عمرها وأعانني على حسن برها ورضاها **(أمي العظيمة)** .
- من علمني أن العطاء معين لا ينضب **(والدي، أطال الله بقاءه)** .
- من كانوا لي سنداً في مشوار دراستي . . إخوتي **(أحمد ، أسيل، عبد العزيز، محمد ، إياد ، باسل، عائشة)** .
- رفيقة دربي **(تسنيم)** .
- هذه الأرض الطيبة **(عُمان)** .

أهدي لهم هذا العمل المتواضع، راجيةً من المولى عز وجل أن يتقبله مني، وأن يجعله علماً ينتفع به، وعملاً خالصاً لوجهه الكريم، وأن يسدد خطانا ويلهمنا الصواب، وأن يمدنا من قوته لكي نتابع الطريق الذي بدأناه، إنه سميع مجيب . . .

www.daralthaqafa.com

الفهرس

المقدمة 13

الفصل الأول

حماية العلم التعاقدي في ظل القواعد العامة

المبحث الأول: دور نظرية عيوب الرضا في حماية العلم التعاقدي 25

المطلب الأول: عيبا الغلط والتغرير 27

الفرع الأول: عيب الغلط 27

الفرع الثاني: عيب التغرير 41

المطلب الثاني: مدى تعلق عيبي الغلط والتغرير بالعلم التعاقدي 60

الفرع الأول: اتصال العلم بالمبيع بالغلط في صفة مرغوب فيها في المحل 61

الفرع الثاني: اتصال العلم بالمبيع باشتراط أن يكون التغرير مؤثراً ودافعاً للتعاقد 73

المبحث الثاني: دور خيارات عدم اللزوم في حماية العلم التعاقدي 81

المطلب الأول: اتصال العلم التعاقدي بخيار الرؤية 83

الفرع الأول: تعريف خيار الرؤية 84

الفرع الثاني: حكم خيار الرؤية 88

www.daralthaqafa.com

المطلب الثاني: اتصال العلم التعاقدي بخيار العيب الخفي..... 91
الفرع الأول: ماهية العيب الخفي..... 92
الفرع الثاني: مدى تعلق العيب الخفي بالعلم التعاقدي..... 101

الفصل الثاني

حماية الالتزام بالإعلام للعلم التعاقدي

المبحث الأول: مفهوم الالتزام بالإعلام..... 111
المطلب الأول: التعريف بالالتزام بالإعلام وطبيعته القانونية..... 113
الفرع الأول: التعريف بالالتزام بالإعلام..... 113
الفرع الثاني: طبيعة الالتزام بالإعلام..... 119
المطلب الثاني: موجبات الالتزام بالإعلام ومضمونه..... 123
الفرع الأول: موجبات الالتزام بالإعلام..... 123
الفرع الثاني: مضمون الالتزام بالإعلام..... 128
المبحث الثاني: الأساس القانوني للالتزام بالإعلام وجزاء الإخلال به..... 138
المطلب الأول: الأساس القانوني للالتزام بالإعلام..... 138
الفرع الأول: عيوب الرضا كأساس للالتزام بالإعلام..... 139
الفرع الثاني: ضمانا العيوب الخفية والاستحقاق كأساس للالتزام بالإعلام..... 142
الفرع الثالث: مبدأ حسن النية كأساس للالتزام بالإعلام..... 145
المطلب الثاني: جزاء الإخلال بالالتزام بالإعلام..... 150

www.daralthaqafa.com

الفرع الأول: الفسخ كجزاء للإخلال بالالتزام بالإعلام..... 152

الفرع الثاني: التعويض كجزاء للإخلال بالالتزام بالإعلام..... 158

الخاتمـــــــــــة 165

المصادر والمراجع..... 173

www.daralthaqafa.com

المقدمة

لما كان الرضا التعاقدي هو ركن العقد الرئيس وعمدة بنائه فقد عني المشرع المدني بتنظيمه وضمان سلامته؛ وبيْن تنظيم المشرع لوجود الرضا واكتساب أهلية التعاقد، وبيْن تنظيمه لسلامة التعبير عن الإرادة العقدية فإن أحد أبرز مظاهر حماية المشرع المدني للرضا العقدي اشتراطه صفاء الإرادة من شوائبِ الغلط والتغرير والإكراه، أو ما اصطلح على تسميتها بعيوب الإرادة، وهي عيوب وإن كانت لا تعدم العقد صحته لكنها قد تتسبب بوقف نفاذه أو جعله قابلاً للفسخ، فيغدو تمام العقد وكمال صحته مهدداً بخطر الزوال أو معلقاً على أمل البقاء.

ولما كان مرام حماية المتعاقد من عيوب الرضا ضمان استتارة علمه بحال المعقود عليه وأوصافه ـ بالنسبة لعيبي الغلط والتغرير ـ أو ضمان اختياره الإرادي للتعاقد ـ بالنسبة لعيب الإكراه ـ فإن كتابنا هذا يأتي ليسلط الضوء ويركز النظر في مدى قدرة التقنين المدني بألفاظه الراهنة وأحكامه الحالية على توفير الحماية النموذجية لرضا المتعاقد، وتحديداً لحماية كفاية العلم التعاقدي، أي ذاك العلم الذي بنى عليه المتعاقد رضاه بالعقد، ورسم أحكام العقد بناء على كفايته، وعليه يتحدد موضوع البحث في دراسة مدى كفاية تلك الأحكام الناظمة لعيبي الغلط والتغرير في حماية تلك الدرجة المطلوبة من العلم التعاقدي، وما شرعه المشرع من ضماناتٍ ووسائل تضمن تنفيذ المدين بالإعلام (البائع) لواجبه اتجاه المشتري وتبصير إرادته.

www.daralthaqafa.com

ولابد من التنويه هنا إلى أن دراستنا اقتصرت على العلم بالمبيع تحديداً، بحسبانه محل عقد البيع وبحسبان أن العلم بالمبيع يجزئ عن أحكام العلم التعاقدي بشكل عام ويعد نموذجاً قابلاً للفهم والتصور أكثر من التوسيع الذي قد لا يتحقق معه هدف الباحث ومرامه، إذ إن في ذلك توسيع لن تستوعبه هذه الدراسة فهي دراسة تخصصية نسعى بها إلى النأي عن العمومية بالابتعاد عن الحشو والتكرار الذي قد لا يضيف كثيراً.

وتتحدد إشكالية بحثنا الرئيسة في مدى كفاية الحماية التشريعية للعلم التعاقدي ومدى نجاح المشرع في صياغة النصوص الناظمة لعيوب الرضا ـ تحديداً عيبي الغلط والتغرير ـ وتلك الناظمة لشرط معلومية المحل في تحقيق الرضا الكامل للمتعاقد وضمان تبصر وتنور إرادته، ذلك أن المتتبع لتلك النصوص قد يجد فيها ما يمكنه تطويره أو تحويره لينسجم مع الحماية النموذجية المنشودة.

وبعد مرور ما يقارب عقد من الزمان على صدور قانون المعاملات المدنية العماني، فإن هذا البحث يكتسب أهميته من وظيفته البحثية الكاشفة عن هنات التنظيم التشريعي في موضوعه الرئيس، ذلك أن البحث العلمي إنما يكتسب جودته ـ أو على الأقل أحد أبرز معالم جودته ـ من قدرته على معاينة التشريعات المعمول بها، وتحقيق ألفاظها لغاية المشرع ومرامه، وعليه فإن أهمية هذا الكتاب تتبدى في الدور الرئيس الذي يلعبه العلم التعاقدي في تكوين العقد وجعله قابلاً للاستمرارية دون أن يكون عرضة للفسخ وربما البطلان.

وتسعى هذه الدراسة إلى الإجابة على الأسئلة التالية:

www.daralthaqafa.com

- هل كان التنظيم التشريعي الحامي لرضا المتعاقد فاعلاً في تحقيق الغاية المرجوة منه على نحو يمكن معه القول بكفاية هذا التنظيم ونموذجيته؟
- هل تكفي عيوب الرضا ـ تحديداً عيبي الغلط والتغرير ـ بتنظيمها الراهن لحماية علم المتعاقد وضمان تمامه؟
- ما هو دور خيارات عدم اللزوم ـ تحديداً خياري الرؤية والعيب ـ في حماية العلم التعاقدي، ومدى كفاية تنظيم المشرع لها؟
- ما هي الوسائل الرئيسة التي استعملها المشرع لضمان تبصر علم المتعاقد بالمعقود عليه؟
- هل يَجُبُّ شرط معلومية المحل الالتزام بالإعلام على نحو يمكن معه القول بأن هذا الالتزام توكيدي ليس إلا، أم أنه التزام مستحدث لا غنى عنه؟

وتهدف هذه الدراسة إلى الوصول لمعالجة نموذجية لتمام الرضا التعاقدي وسلامة علم المتعاقد بالمعقود عليه ولعل هذا الهدف الرئيس ينتج أهدافاً ثانوية أخرى من بينهما تقييمُ الاجتهاد القضائي المستند إلى التنظيم التشريعي الحالي ومدى تأثره بنجاعة وسائل المشرع في حماية العلم التعاقدي، فضلاً عن الإجابةِ على التساؤلات أعلاه في محاولةٍ لاقتراح تعديلات تضمن تحقيق غاية المشرع في سلامة الإرادة العقدية.

وفي سبيل الإحاطة بمفردات هذه الدراسة وجوانبها الرئيسة فإن المؤلفة ستعمد إلى انتهاج المنهج الوصفي لعرض أبرز ملامح التنظيم التشريعي الحالي للعلم التعاقدي ووسائل حمايته، لتنطلق من خلاله ـ أي المنهج الوصفي ـ لإعمال المنهج التحليلي المقرون بصنوه المقارن للبحث في

www.daralthaqafa.com

تحليل ذلك التنظيم وبيان أوجه قصوره ـ إن وجدت ـ ومقارنته بالتشـريعات المقارنة التي تمايزت إيجاباً أو سلباً عن المشرع العماني في معالجة موضوع الدراسة، ولعل كل ذلك سيدفع المؤلفة أيضاً إلى تأصيل بعض أفكار البحـث وردها إلى مصدرها (الشريعة الإسلامية).

وتتحدد دراستنا في التعمق بجوانب التنظيم التشريعي الحمـائي للعلـم التعاقدي دون أن تتعداه إلى بسط القواعد العامة في عيـوب الرضـا أو فـي شرائط محل العقد أو الالتزام ولعل الخـوض المحـدد ينصـب علـى قـانون المعاملات المدنية العماني مع التعريج على تلك الأحكـام المرتبطـة بجـوهر الرسالة في قانون حماية المستهلك كل ذلك بالمقارنة المنتجة مـع القـوانين العربية التي تتمايز في معالجتها عن التشريع العماني.

وفي رحلة البحث عن مراجع تفصيلية يكون عنوانها الرئيس البحث في سلامة المعالجة التشريعية للرضا التعاقدي ووسائل حمايـة المشـرع لصـحة العلم وتمامه فإن المؤلفة قد وصلت إلى عدد مـن المراجـع الأكثـر عموميـة والأقل تخصصاً في صلب الكتاب ولعل ذلك كان من أكثـر الصـعوبات التـي تكتنف البحث في موضوع الكتاب المقصود، وأبرز الدراسات السـابقة التـي وصلت اليها المؤلفة هي:

- الغلط والتدليس في القانون الجزائـري، جامعـة الجلفـة الجزائـر، بوصري محمد بلقاسـم، تناولـت هـذه الدراسـة تعريـف التـدليس وشروطه وأنواعه وآثاره، والغلط وتعريفه وصوره، وأهمية التفرقة بين الغلط والتدليس، وحيث إن هذه الدراسة تختلف عن دراستنا في عدة جوانب فهي لم تتطرق إلى عيوب التنظـيم التشـريعي لهـذه العيـوب وإنما بسطت مفاهيم الغلط والتدليس بصورة عامة، كما أن دراسـتنا

www.daralthaqafa.com

تتميز عن هذه الدراسة أيضاً في جانب شرط معلومية المحل والالتزام بالإعلام.

- خيار الغبن، مفهومه، ثبوته، وأثره على عقد البيع بين الفقه الإسلامي والقانون المدني الأردني، عبد المجيد محمود الصلاحين، قسم الفقه وأصوله، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية، الأردن، وجاءت هذه الدراسة في أربعة مباحث، المبحث الأول مفاهيم الدراسة، والمبحث الثاني مذاهب الفقهاء في ثبوت خيار الغبن وأدلتهم والمبحث الثالث المناقشة والترجيح، والمبحث الرابع موقف القانون المدني الأردني، ورغم أن هذه الدراسة ترتكز على بيان أحد محاور الرسالة إلا أنها لا تمتد لبقية المحاور الأخرى التي يبحثها كتابنا إذ يخرج منها بحث عيب الغلط وكذا تحديد المفهوم القانوني للالتزام بالتبصير.
- الالتزام بالتبصير في العقود المالية من المنظور الفقهي، الدكتور أسامة الأشقر، وتناقش هذه الدراسة ماهية الالتزام بالتبصير وأساسه القانوني وارتباطه بمعلومية المحل ورغم جودة البحث في هذا الموضوع إلا أنه لا يمتد إلى البحث في مدى كفاية المعالجة التشريعية في حماية العلم التعاقدي تحت مظلة عيوب الرضا وهو ما يتمايز به كتابنا عن الدراسة المذكورة.
- الالتزام بالتبصير وتطبيقاته في بعض العقود، الدكتور علي محمد الزعبي، تناول الباحث في دراسته بياناً بأحكام الالتزام بالتبصير

www.daralthaqafa.com

وتأصيلاً لهذا الالتزام من المنظور الفقهي وهو ما تحتاجه دراستنا للربط بين أحكام الفقه الإسلامي وبين قانون المعاملات المدنية العماني بشأن الالتزام بالإعلام، وكسابقتها فإن هذه الدراسة لم تناقش تلك الحماية التشريعية التي أحاط المشرع إرادة المتعاقد بها بإقراره لعيبي الغلط والتغرير كعيبين ينالان من إرادة المتعاقد وكمال تبصره.

وعطفاً على كل ما سبق فإن هذه الدراسة تنقسم إلى فصلين مسبوقين بمقدمة متبوعين بخاتمة مشتملة على النتائج والتوصيات وعلى النحو التالي:

الفصل الأول: حماية العلم التعاقدي في ظل القواعد العامة.

المبحث الأول: دور نظرية عيوب الرضا في حماية العلم التعاقدي.

المطلب الأول: عيبا الغلط والتغرير.

المطلب الثاني: مدى تعلق عيبي الغلط والتغرير بالعلم التعاقدي.

المبحث الثاني: دور خيارات عدم اللزوم في حماية العلم التعاقدي.

المطلب الأول: اتصال العلم التعاقدي بخيار الرؤية.

المطلب الثاني: اتصال العلم التعاقدي بخيار العيب الخفي.

الفصل الثاني: حماية الالتزام بالإعلام للعلم التعاقدي.

المبحث الأول: مفهوم الالتزام بالإعلام.

المطلب الأول: التعريف بالإعلام وطبيعته القانونية.

المطلب الثاني: موجبات الالتزام بالإعلام ومضمونه.

المبحث الثاني: الأساس القانوني للالتزام بالإعلام وجزاء الإخلال به.

www.daralthaqafa.com

المطلب الأول: الأساس القانوني للالتزام بالإعلام.

المطلب الثاني: جزاء الإخلال بالالتزام بالإعلام.